

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

21 - نصّ القاعدة: الأصل في المسلم العدالة ([686]). الألفاظ الأخرى للقاعدة: * -
«كلّ من كان على فطرة الإسلام جازت شهادته» ([687]). * - «ان كلّ المسلمين على
العدالة» ([688]). توضيح القاعدة: ان هذه القاعدة هي طريق لإحراز ملكة العدالة التي هي
على ما فسرّها «العلامة ومن تأخر عنه انها كيفية نفسانية باعثة على ملازمة التقوى، أو
عليها مع المروّة» ([689]). قال الشيخ الأنصاري (قدس سره): «يظهر من المحكي عن بعض كلمات
جماعة الاكتفاء في ثبوتها (العدالة) بالاسلام وعدم ظهور الفسق» ([690]). وقال أيضاً: «ربما
يذكر في معنى العدالة قولان آخران: أحدهما: الإسلام وعدم ظهور الفسق، وهو المحكي عن ابن
الجُنيد